

رئيس مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة
الهيئة العامة للمراقبة المالية
رقم (١٥) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٢ / ١ / ٢٠١٤

مجلس إدارة الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وبعد الاطلاع على كتاب مدير علاقات المستثمرين بالشركة المؤرخ في ٢٢ / ١ / ٢٠١٤ والمنشور على
شاشات البورصة المصرية؛
وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة؛
ولصالح المساهمين في الشركة العربية للاستثمارات والتنمية القابضة للاستثمارات المالية؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢ / ١ / ٢٠١٤؛

قرر

- مادة (١)** التنبيه على الشركة العربية للاستثمارات والتنمية القابضة للاستثمارات المالية بالالتزام بتنفيذ
ما ورد بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٤ الصادر في ١ / ١ / ٢٠١٤ وذلك وفقاً
للمادة (٣١) البند (أ) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .
- مادة (٢)** يعمل بهذا القرار من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس الإدارة
شريف سامي
٤٦٠٧٦